

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٧**  
**بشأن الموافقة على اتفاق بيع السلع الزراعية بين حكومى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية**  
**الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٦/١٠/١٩٧٦**

**رئيس الجمهورية**  
**بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور،**  
**وعلى موافقة مجلس الشعب،**

**قرر:**

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق بيع السلع الزراعية بين حكومى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٦/١٠/١٩٧٦ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق على

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ مفرستة ١٣٩٧ (٢ فبراير ١٩٧٧)

**أئم السادات****إدارة الأمرين بين الولايات****اتفاق**

بين حكومة جمهورية مصر العربية  
والولايات المتحدة الأمريكية  
لبيع السلع الزراعية طبقاً للقانون العام ٨٠٤  
عنوان ١ برج

وافقت كل من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية على بيع السلع الغذائية الموضحة فيما يلي وهذا الاتفاق ستكون من المقدمة ومن الجزئين (٣٦، ١) من العنوان (١) من الاتفاق الموقع في ٧ يونيو سنة ١٩٧٤ بالإضافة إلى الجزء (٢)، الوارد فيما يلي:

جزء ٢ : **أحكام خاصة :**بند ١ - **جدول السلع :**

أقصى كمية تقديرية (طن متري) تقديرية (بالمليون)	مدة التوريد (سنة مالية) أمريكية	السلعة
٣٠٠	١٩٧٧	قمح / دقيق قمح (على أساس المعدل اللحبي)
١٥٠	١٩٧٧	تين و/ أو منتجات التبغ
١٣٧٢	ـ	المجموع

- (٥٤) توريداً .
- (٥٥) أدوية .
- (٥٦) جسماني .
- (٥٧) منتجات صناعية .
- (ج) **منتجات :**
- (٥٨) منتجات جلدية تشمل الأحذية .
- (٥٩) منتجات وأعاء .
- (٦٠) جلد ماعز وجلد خام (طبقاً للقواعد السارية) .
- (٦١) منتجات خان التخليل من جميع الأنواع .
- (٦٢) كربونات وقش مكابيس .
- (٦٣) عطور .
- (٦٤) مستحضرات تجميل .
- (٦٥) زيوت أساسية .
- (٦٦) أدوات خشبية ومعدنية .
- (٦٧) أجور تشغيل (مصوّفات - مجوهرات) طبقاً للقواعد السارية .
- (٦٨) كتب - جرائد - دوريات - أفلام .
- (٦٩) سلع صناعية أخرى غير تقليدية

**وزارة الخارجية****قرار****وزير الدولة للعلاقات الخارجية**

بعد الإطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتاريخ ٢١/١٠/١٩٧٦ بشأن الموافقة على اتفاق التجارة طويل الأجل والكتاب المتبادل الملحق به بين حكومى جمهورية مصر العربية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية الموقع عليهما في براغ بتاريخ ١٢/١١/١٩٧٦، وعمل تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٥/٥/١٩٧٧،

**قرر:**

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التجارة طويل الأجل والكتاب المتبادل الملحق به بين حكومى جمهورية مصر العربية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية الموقع عليهما في براغ بتاريخ ١٢/١١/١٩٧٦، وي العمل بهما اعتباراً من ٢٦/١٢/١٩٧٦ ما

تمرار في ١٦ ربيع الآخر ١٣٩٧ (٥ أبريل ١٩٧٧)

 **محمود رياض**

(ب) توافق حكومة مصر على أن تشهد بالقيام بالأنشطة التالية وبإعداد ميزانية كافية لتشجيع تنفيذ ما يلى :

- ١ - التوسيع في برامج إدارة المياه والأرض وتنمية الصرف واستخدام المياه والتحكم في المياه.
- ٢ - تدعيم مجال العمل والبرامج والدراسات لتحديد الأهمية الفعلية وتحديث الإجراءات الممكن اتخاذها التطوير طرق تسويق التواكم والضرورات.
- ٣ - تحديد الاحتياجات لزيادة وتحسين التسليمات التخزنية للزيوت الصالحة للطعام والحبوب وتشمل أهداف كثيرة محددة للوانى ومواقيع المحطات الدنائية وأسواق المدن ومخازن الزارع ومراعمة هذه الإجراءات دورها لمواجهة هذه الاحتياجات.
- ٤ - تقوية نظام تجميع وحساب وتحليل البيانات والمعلومات وتشمل الواردات والصادرات ولبيانات الأخرى المتعلقة بالتجارة لاستخدامها في تحديد الإنتاج والتسعير والسياسات التصديرية.
- ٥ - تقوية البرنامج القوى لإتاحة البيانات الخاصة بما يتعين على جميع المستويات وأثر الزيادة السريعة في السكان ونوع الوحدات المائية على القرية والدولة.
- ٦ - تقوية إمكانيات تقديم الخدمات الاجتماعية كالصحة لتغذية وتنظيم الأمور المناطق الريفية.

بند ٦ : أغراض التنمية الاقتصادية التي يستخدم فيها العائد للدولة المستوردة :

(أ) سوف تستخدم المصاينة المستحقة للدولة المستوردة من بيع السلع المغوله في نطاق هذا الاتفاق لتوفير إجراءات المساعدة الذاتية المنوه عنها في الاتفاق وفي قطاع التنمية الاقتصادية التالي :

التنمية الزراعية الريفية .

(ب) هذه استخدام المصاينة في هذه الأغراض يجب التأكيد على التنمية المباشرة للأكثر فقرًا في الدولة المخلفة للعوينة ووضع إمكانياتهم للمساهمة في تطوير دولتهم .

وقع هذا الاتفاق من مثل الطرفين المفوضين في إبرامه .

وقع في القاهرة من نسختين في السادس والعشرين من أكتوبر سنة ١٩٧٦

عن حكومة  
الولايات المتحدة الأمريكية  
جمهورية مصر العربية

بند ٢ : شروط الدفع :  
ائتمان دولارى :

- ١ - دفعة مقدمة - % في المائة .
- ٢ - استخلاص العملة في المدفوعات - لامى .
- ٣ - عدد أقساط المدفوعات - ١٩
- ٤ - قيمة دفعة كل قسط - أقساط سنوية متزايدة القيمة تقريباً .
- ٥ - تاريخ استحقاق القسط الأول - ستان بعد آخر توريد للسلع في كل سنة ميلادية .
- ٦ - معدل الفائدة الابتدائي - ٢٪ في المائة .
- ٧ - معدل الفائدة المستمر - ٣٪ في المائة .

بند ٣ : جدول التسويق العادى :

الاحتياجات التسويقية العادلة	مدة الاسترداد (وستة مائة أمريكية)	السلعة
٢,٦٠٠,٠٠٠ طن متري ١٧٨٠٠ طن متري منها ٨٦٠طن سوف تستورد من الولايات المتحدة الأمريكية .	١٩٧٧ ١٩٧٧	القمح ودقيق القمح (على أساس العائد بالحبوب) ... التبغ وأومنتجات التبغ

بند ٤ : حدود التصدير :

(أ) تحدد فترة التصدير بالسنة المالية ١٩٧٧ أو أية سنة مالية لاحقة والتي تستورد أو تستخدم خلالها الصنع المغوله وفقاً لهذا الاتفاق .  
(ب) لعرض الجزء الأول من المادة ٣ ، ٤ من هذا الاتفاق فإن السلع التي قد لا تصادر هي :

بالنسبة للقمح / دقيق القمح - دقيق القمح - القمح المفروم -  
السيمولينا - القارينا أو البلغر ( أو أية منتجات أخرى مماثلة تحت أسماء مختلفة ) ولا شيء بالنسبة للتبغ و / أو منتجات التبغ .

بند ٥ : إجراءات المساعدة الذاتية :

(أ) في سبيل تنفيذ إجراءات المساعدة الذاتية يجب أن يكون هناك تركيزاً خاصاً على المساعدة المباشرة ل تحقيق تنمية في المناطق الريفية الفقيرة و تحسين الفقراء من المساهمة النشطة في زيادة الإنتاج الزراعي من طريق المزارع الصغيرة .

البنك المركزي المصري  
المحافظ

القاهرة في ٢٠ ديسمبر ١٩٧٦

السيد الدكتور محمود صلاح الدين حامد  
وزير المالية

تحية طيبة وبعد ،

نشترف بأن نرسل لسيادتكم مع هذا اتفاق القرض البالغ قدره ٢٥٠ مليون دولار أمريكي والموقع عليه في ١٧ ديسمبر ١٩٧٦ بين جمهورية مصر العربية وهيئة الخليج للتنمية في مصر بضمان البنك المركزي المصري . ويخضع القرض المذكور لعمولة بواقع (٥٪) سنوي ياتسدد كل سنة شهر ويسدد مبلغ القرض على مدة عشر قسطًا نصف سنوي متناوب قيمة كل منها ١٥,٦٢٥,٠٠٠ دولار أمريكي يستحق القسط الأول منها بعد ثلاثة سنوات من تاريخ صحب القرض .

برجاء التكرم بالتنبيه باستكمال الاجراءات التشرعية المطلوبة وتقديم التعهد والكفالات المنصوص عليها بالسادة (٦) من اتفاق القرض .  
وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،

المحافظ

(إضفاء)

محمد عبد الفتاح إبراهيم

بسم الله الرحمن الرحيم

جنة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية الرياض

اتفاقية قرض

موقعة في ١٧ ديسمبر ١٩٧٦

بين :

جمهورية مصر العربية ، وتسمى فيما يلي «المقرض»

وهيئه الخليج للتنمية بجمهورية مصر العربية وتسمى فيما يلي «المئية» حيث تم الاتفاق على ما يلي :

١ - تقدم المئية للمقرض قرضاً قيمته مائتان وخمسون مليون دولار أمريكي ، وهذا المبلغ أو الجزء المستحق منه ، في أي وقت ، بعد السداد طبقاً للنصوص الآتية يليها ، يشار إليه فيما يلي «بالقرض» .

٢ - تقوم المئية بتقديم القرض عن طريق قيد المبالغ المقدمة بموجبها ..... ٢٥٠,٠٠٠ دولار أمريكي بالحساب الجاري للمقرض (أو الوكليل الذي يعينه المقرض) لدى بنك فيدرال ريزيرف بنيويورك ، نيويورك ، الولايات المتحدة الأمريكية يوم ٤ يناير ١٩٧٧ (ويشار إليه فيما يلي بتاريخ السحب) ويتوقف ذلك على توقيع هذه الاتفاقية من جانب المقرض والمئية وقيام البنك المركزي المصري (الضامن) بإصدار الضمان وفقاً للصيغة الملحقة بهذه الاتفاقية .

٣ - يقوم المقرض بتسديد إجمالى أصل مبلغ القرض على ١٦ قسط نصف سنوي (نسط السداد) مقدار كل منها ..... ١٥,٦٢٥,٠٠٠ دولار أمريكي

## وزارة الخارجية

قرار

وزير الدولة للعلاقات الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٧ الصادر بتاريخ ١٩٧٧/٢/٣ بشأن الموافقة على اتفاق بيع السلع الزراعية بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/١٠/٢٦ ، وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٧/٣/١٩ ،

قرر :

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق بيع السلع الزراعية بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/١٠/٢٦ ، ويعمل به اعتباراً من ١٩٧٧/٣/١٩

تحرير في ١٦ دبيع الآخر سنة ١٢٩٧ (١٥ أبريل سنة ١٩٧٧)

محمود رياض

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٢ لسنة ١٩٧٧

بشأن الموافقة على اتفاقية القرض بين حكومة جمهورية مصر العربية وهيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/١٢/١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ، وعلى موافقة مجلس الشعب ،

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية القرض بين حكومة جمهورية مصر العربية وهيئة الخليج للتنمية في جمهورية مصر العربية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٧٦/١٢/١٧ وذلك مع تحفظ بشرط التصديق ،

صدر برسم الجمهورية في ١٥ مفرستة ١٢٩٧ (٣ فبراير سنة ١٩٧٧)

أشرف السادات